

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2001/L.10/Add.8
23 April 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

البند ٢١ (ب) من جدول الأعمال

التقرير المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن الدورة
السابعة والخمسين للجنة

مشروع تقرير اللجنة

المقرر: السيد امتياز حسين

المحتويات*

الفصل:

الثامن - مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين

* ستتضمن الوثيقة E/CN.4/2001/L.10 وإضافاتها فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف البنود الواردة في جدول الأعمال. وسترد في الوثيقة E/CN.4/2001/L.11 وإضافاتها القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي ينبغي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها بالإضافة إلى المسائل الأخرى التي تم المجلس.

الفصل الثامن - مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين

- ١- نظرت اللجنة في البند ٨ من جدول الأعمال في جلساتها ١٩ إلى ٢٢ المعقودة في ٢٨ و ٢٩ آذار/مارس، وفي جلستها ٦١ المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠١.
- ٢- وللإطلاع على الوثائق الصادرة في إطار البند ٨ من جدول الأعمال، انظر المرفق السادس لهذا التقرير. وللإطلاع على قائمة بجميع القرارات والمقررات التي اتخذتها اللجنة وبيانات الرئيس، بحسب بند جدول الأعمال، انظر المرفق الخامس لهذا التقرير.
- ٣- وفي الجلسة ١٩ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠١، تلا عضو في الأمانة بيانا باسم السيد جورجيو جاكوملي، المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧، في سياق تقرير المقرر الخاص (E/CN.4/2001/30).
- ٤- وفي الجلسة نفسها، قام السيد جون دوغارد، رئيس لجنة التحقيق بشأن حقوق الإنسان المنشأة عملاً بقرار اللجنة د١-٥/١ المؤرخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، والسيد كمال حسين، عضو اللجنة، بعرض تقرير اللجنة (E/CN.4/2001/121). وفي الجلسة ٢٢ المعقودة في ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠١، قدم السيد ريتشارد فولك، وهو عضو أيضا في اللجنة، ملاحظات ختامية باسم لجنة التحقيق.
- ٥- وفي الجلسة ١٩ أيضا، عرضت السيدة ماري روبنسون، مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تقريرها عن زيارتها إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة وإسرائيل ومصر والأردن في الفترة من ٨ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ (E/CN.4/2001/114).
- ٦- وفي المناقشة العامة المتعلقة بالبند ٨ من جدول الأعمال، أدلى ببيان أعضاء في اللجنة ومراقبون وممثلو منظمات غير حكومية. وللإطلاع على قائمة مفصلة بالمتكلمين، انظر المرفق الثالث لهذا التقرير.

حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل

- ٧- في الجلسة ٦١ المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠١، عرض ممثل الجمهورية العربية السورية مشروع القرار E/CN.4/2001/L.6، المقدم من الأردن، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وباكستان، والبحرين، والجزائر، والجمهورية العربية الليبية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

والسودان، وعمان، وقطر، وكوبا، والكويت، وماليزيا، ومصر، والمملكة العربية السعودية، واليمن. وفي وقت لاحق، انضمت بنغلاديش، وتونس، ولبنان، والمغرب، وموريتانيا إلى مقدمي مشروع القرار.

٨- وأدلى ببيان فيما يتعلق بمشروع القرار كل من ممثل الجمهورية العربية السورية والمراقب عن إسرائيل.

٩- وأدلى ببيانين تعليلاً للتصويت قبل التصويت ممثلاً الصين وغواتيمالا.

١٠- وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، أجري تصويت ببناء الأسماء على مشروع القرار، الذي اعتمد بأغلبية ٢٩ صوتاً مقابل صوتين وامتناع ٢١ عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إكوادور، إندونيسيا، باكستان، بروندي، تايلند، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زامبيا، السنغال، سوازيلند، الصين، فتويلا، فييت نام، قطر، كوبا، كولومبيا، ماليزيا، مدغشقر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريشيوس، النيجر، نيجيريا، الهند.

المعارضون: غواتيمالا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: إسبانيا، ألمانيا، أوروغواي، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بولندا، بيرو، الجمهورية التشيكية، رومانيا، فرنسا، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، كينيا، لاتفيا، ليبيريا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النرويج، اليابان.

١١- وأدلى ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت ممثل بلجيكا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في لجنة حقوق الإنسان وهي: إسبانيا، ألمانيا، إيطاليا، البرتغال، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛ وانضمت إلى البيان البلدان المشاركة في الاتحاد الأعضاء في لجنة حقوق الإنسان وهي: بولندا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، لاتفيا).

١٢- وللإطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٦/٢٠٠١.

مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين

١٣- في الجلسة ٦١ أيضاً، عرض ممثل الجزائر مشروع القرار E/CN.4/2001/L.30، المقدم من الأردن، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وباكستان، والبحرين، وتونس، والجزائر، والجماهيرية العربية الليبية، ورواندا، والصين، وعمان، وغابون، وغينيا الاستوائية، وفلسطين، وفييت نام، وقطر، وكوبا، والكويت، وماليزيا،

ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا، والنيجر، واليمن. وفي وقت لاحق انضمت بنغلاديش وجنوب أفريقيا والسودان ومدغشقر إلى مقدمي مشروع القرار.

١٤- وأدلى ببيانات فيما يتعلق بمشروع القرار ممثلو إندونيسيا، وكينيا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وماليزيا، وباكستان، والمراقبان عن إسرائيل وفلسطين.

١٥- ووفقا للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وجه انتباه اللجنة إلى تقديرات الآثار الإدارية المترتبة على مشروع القرار وآثاره في الميزانية البرنامجية.

١٦- وأدلى ببيانات تعليلا للتصويت قبل التصويت ممثلا غواتيمالا والولايات المتحدة الأمريكية.

١٧- وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، أجري تصويت ببناء الأسماء على مشروع القرار، واعتمد المشروع بأغلبية ٢٨ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٢٢ عضوا عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون: إندونيسيا، باكستان، البرازيل، بيرو، تايلند، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زامبيا، السنغال، سوازيلند، الصين، فتويلا، فييت نام، قطر، كوبا، كولومبيا، كينيا، ماليزيا، مدغشقر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريشيوس، النيجر، نيجيريا، الهند.

المعارضون: غواتيمالا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، إكوادور، ألمانيا، أوروغواي، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بروندي، بولندا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، فرنسا، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، ليبيريا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والنرويج واليابان.

١٨- وأدلى ببيانات تعليلا للتصويت بعد التصويت ممثلو بلجيكا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في لجنة حقوق الإنسان وهي: إسبانيا، ألمانيا، إيطاليا، البرتغال، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية؛ وانضمت إلى البيان البلدان المشاركة في الاتحاد الأعضاء في لجنة حقوق الإنسان وهي: بولندا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، لاتفيا)، والهند واليابان.

١٩- وللإطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٧/٢٠٠١.

المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة

٢٠- في الجلسة ٦١ أيضا، عرض المراقب عن السويد (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، مشروع القرار E/CN.4/2001/L.31، المقدم من الأردن، وإسبانيا، وألمانيا، وآيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبيلاروس، وتركيا، وتونس، والجمهورية التشيكية، وجنوب أفريقيا، والدايمرك، وسان مارينو، والسودان، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وليختنشتاين، ومالطة، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنمسا ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان، وفي وقت لاحق، انضمت إكوادور، وإندونيسيا، وباكستان، والجزائر، وسلوفاكيا، وقطر، ولكسمبرغ، وماليزيا، ومدغشقر، واليابان إلى مقدمي مشروع القرار.

٢١- وأدلى ببيانين فيما يتعلق بمشروع القرار المراقبان عن إسرائيل وفلسطين.

٢٢- وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، أجري تصويت ببناء الأسماء على مشروع القرار، الذي اعتمد المشروع بأغلبية ٥٠ صوتا مقابل صوت واحد، وامتناع عضو واحد عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وإسبانيا، وإكوادور، وألمانيا، وإندونيسيا، وأوروغواي، وإيطاليا، وباكستان، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبوروندي، وبولندا، وبيرو، وتايلند، والجزائر، والجمهورية العربية الليبية، والجمهورية التشيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، ورومانيا، وزامبيا، والسنغال، وسوازيلند، والصين، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنزويلا، وفيت نام، وقطر، والكاميرون، وكندا، وكوبا، وكولومبيا، وكينيا، ولاتفيا، وليبيريا، وماليزيا، ومدغشقر، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وموريشيوس، والنرويج، والنيجر، ونيجيريا، والهند، واليابان.

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: كوستاريكا.

٢٣- وللإطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٨/٢٠٠١